

الرقم :
التاريخ :
المشروعات :

المملكة العربية السعودية
جمعية البر الخيرية بالصعبية
تحت إشراف وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
ترخيص رقم ٥٣٨



سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات

البيان والازم : 570608010015329
أعمال الزواج وتحسين المعاشر : 570608010015337
التدريب والتأهيل : 570608010015252

العام : 570608010011880
الرकـاه : 570608010015345
حسابات الجمعية : 570608010015311
مصرف الراجحي : 570608010015311

014 8431716
014 8431715
055 530 0561

المدينة المنورة، الصعبية
منطقة القصيم، المملكة العربية السعودية
ص.ب 65 الرمز البريدي 41951
alsabeh.sa@gmail.com

الرقم :
التاريخ :
المشفوعات :

المملكة العربية السعودية
جمعية البر الخيرية بالصعبية
تحت إشراف وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
أرخص رقم ٥٣٨



المحتويات

١. مقدمة
٢. النطاق
٣. المخالفات
٤. الضمانات
٥. إجراءات الإبلاغ عن مخالفة
٦. معالجة البلاغ
٧. ملحق: نموذج إبلاغ عن مخالفة

الرقم:
التاريخ:
المشفوعات:



١. مقدمة

توجب سياسة وإجراءات الإبلاغ عن المخالفات (ويشار إليها في ما بعد، "السياسة") لجمعية البر الخيرية بالصعبية على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤول التنفيذي وموظفي ومتطوعي الجمعية ا للالتزام بمعايير عالية من الأخلاق الشخصية أثناء العمل وممارسة واجباتهم ومسؤولياتهم . وتضمن هذه السياسة أن يتم الإبلاغ في وقت مبكر عن أي مخالفة أو خطأ جدياً وسوء تصرف محتم لقد تعرض له الجمعية أو أصحاب المصلحة أو المستفيدين ومعالجة ذلك بشكل مناسب . كما يجب على كافة من يعمل لصالح الجمعية مراعاة قواعد الصدق والنزاهة أثناء أداء مسؤولياتهم والالتزام بكل القوانين واللوائح المعتمدة بها .

تهدف هذه السياسة إلى تشجيع كل من يعمل لصالح الجمعية للإبلاغ عن أية مخاطر أو مخالفات وطمأنتهم إلى أن القيام بهذا الأمر آمن و مقبول ولا ينطوي على أي مسؤولية .

٢. النطاق

تطبق هذه السياسة على جميع من يعمل لصالح الجمعية سواء كانوا أعضاء مجلس إدارة أو موظفين تنفيذيين أو موظفين أو متطوعين أو مستشارين بصرف النظر عن مناصبهم في الجمعية ، وبدون أي استثناء . ويمكن أيضاً لأي من أصحاب المصلحة من مستفيدين ومانحين ومتبرعين وغيرهم الإبلاغ عن أية مخاطر أو مخالفات .

٣. المخالفات

تشمل الممارسات الخاطئة أي مخالفات جنائية أو مالية أو الإخلال بأي التزامات قانونية أو تشريعية أو متطلبات تنظيمية داخلية أو تلك التي تشكل خطراً على الصحة أو السلامة أو البيئة .

وتشمل المخالفات التي يتوجب الإبلاغ عنها ، على سبيل المثال لا الحصر ، ما يلي:

- السلوك غير القانوني (بما في ذلك الرشوة أو الفساد) أو سوء التصرف .

- سوء التصرف المالي (بما في ذلك ادعاء النفقات الكاذبة ، إساءة استخدام الأشياء القيمة ، عمليات تحويل الأموال أو دعم أهداف مشبوهة) .

- عدم الإفصاح عن حالات تعارض المصالح (مثل استخدام شخص منصبه في الجمعية لتعزيز مصالحه الخاصة أو مصالح الآخرين فوق مصلحة الجمعية) .

- إمكانية الاحتيال (بما في ذلك إصابة ، إخفاء أو إتلاف الوثائق الرسمية) .

- الجرائم الجنائية المرتكبة ، أو التي يتم ارتكابها ، أو التي يتحمل ارتكابها أيًا كان نوعها .

- عدم الالتزام بالسياسات وأنظمة وقواعد الرقابة الداخلية أو تطبيقها بصورة غير صحيحة .

- الحصول على منافع أو مكافآت غير مماثلة من جهة خارجية لمنح تلك الجهة معاملة تفضيلية غير مبررة .

الرقم:
التاريخ:
المشروعات:



- الإنصاف عن معلومات سرية بطريقة غير قانونية.
- التلاعب ببيانات المحاسبة.
- تهديد صحة الموظفين وسلامتهم.
- انتهاك قواعد السلوك المهني والسلوك غير الأخلاقي.
- سوء استخدام الصلاحيات أو السلطات القانونية.
- مؤامرة الصمت والتستر فيما يتعلق بأي من المسائل المذكورة أعلاه.

٤. الضمانات

تهدف هذه السياسة إلى إتاحة الفرصة لكل من يعمل لصالح الجمعية للإبلاغ عن المخالفات وضمان عدم تعرضهم للانتقام أو الإيذاء نتيجة لذلك. وتتضمن السياسة عدم تعرض مقدم البلاغ لخطر فقدان وظيفه أو منصبه أو مكانته الاجتماعية في الجمعية ول أي شكل من أشكال العقاب نتيجة قيامه بالإبلاغ عن أي مخالفة. شريطة أن يتم الإبلاغ عن المخالفة بحسن نية وأن توفر لدى مقدم البلاغ معطيات اشتباه صادقة ومعقولة، ولا يهم إذا اتضح بعد ذلك بأنه مخطئ.

من أجل حماية المصلحة الشخصية للمبلغ، فإن هذه السياسة تضمن عدم الكشف عن هوية مقدم البلاغ عند عدم رغبته في ذلك، مما لم ينص القانون على خلاف ذلك. وسيتم بذلك لجهد ممكناً و المناسب للحفاظ على كتمان و سرية هوية مقدم البلاغ عن أي مخالفة. ولكن في حالات معينة، يتوجب للتعامل مع أي بلاغ أن يتم الكشف عن هوية مقدم البلاغ، ومنها على سبيل المثال ضرورة كشف الهوية أمام أي محكمة مختصة. كذلك يتوجب على مقدم البلاغ المحافظة على سرية البلاغ المقدم من قبله وعدم كشفه لأي موظف أو شخص آخر. ويجب عليه أيضاً عدم إجراء أي تحقيقات بنفسه حول البلاغ. كما تضمن السياسة عدم إيذاء مقدم البلاغ بسبب الإبلاغ عن المخالفات وفق هذه السياسة.

٥. إجراءات الإبلاغ عن مخالفة

- يفضل الإبلاغ عن المخالفة بصورة مبكرة حتى يسهل اتخاذ الإجراء المناسب في حينه.
- على الرغم من أنه لا يطلب من مقدم البلاغ إثبات صحة البلاغ، إلا أنه يجب أن يكون قادرًا على إثبات أنه قدم البلاغ بحسن نية.
- يتم تقديم البلاغ خطياً (وفق النموذج المرفق) عن طريق alsabeh.sa@gmail.com أو البريد الإلكتروني:

الرقم:
التاريخ:
المشروعات:



٦. معالجة البلاغ

يعتمد الإجراء المتتخذ بخصوص الإبلاغ عن أي مخالفة وفق هذه السياسة على طبيعة المخالفة ذاتها .إذ قد يتطلب ذلك إجراء مراجعة غير رسمية أو تدقيق داخلي أو تحقيق رسمي .ويتم إتباع الخطوات التالية في معالجة أي بلاغ:

- يقوم (اسم الشخص أو اللجنة المسئولة) عند استلام البلاغات باطلاع رئيس مجلس الإدارة والمسؤول التنفيذي للجمعية (إذا لم يكن البلاغ موجهاً ضد الأخير) على مضمون البلاغ خلال أسبوع من استلام البلاغ.
- يتم إجراء مراجعة أولية لتحديد ما إذا كان يتوجب إجراء تحقيق والشكل الذي يجب أن يتخذه .ويمكن حل بعض البلاغات بدون الحاجة لإجراء تحقيق.
- يتم تزويد مقدم البلاغ خلال ١٠ أيام بإشعار استلام البلاغ ورقم هاتف للتواصل.
- إذا ثبت أن البلاغ غير مبرر، فلن يتم إجراء أي تحقيق إضافي .ويكون هذا القرار نهائياً وغير قابل لإعادة النظر ما لم يتم تقديم إثباتات إضافية بخصوص البلاغ.
- إذا ثبت أن البلاغ يستند إلى معطيات معقولة ومبررة ، يتم إحالة البلاغ إلى لجنة للتحقيق في البلاغ وإصدار التوصية المناسبة.
- يجب على اللجنة الانتهاء من التحقيق في البلاغ وإصداراً لتوصية خلال عشرة أيام عمل من تاريخ إحالة البلاغ.
- ترفع اللجنة توصياتها إلى رئيس المجلس للمصادقة والاعتماد.
- يتم تحديد الإجراءات التأديبية المترتبة على المخالفة وفق سياسة جمعية البر الخيرية بالصعبية وقانون العمل الساري المفعول.
- متى كان ذلك ممكناً، تزويذ مقدم البلاغ بمعطيات عن أي تحقيق يتم إجراؤه .ومع ذلك، لا يجوز إعلام مقدم البلاغ بأي إجراءات تأديبية أو غيرها مما قد يترتب عليه إخلال الجمعية بالتزامات السرية تجاه شخص آخر.
- تلتزم الجمعية بالتعامل مع الإبلاغ عن أي مخالفة بطريقة عادلة ومناسبة ،ولكنها لا تضمن أن تتسم طريقة معالجة البلاغ مع رغبات مقدم البلاغ.

الرقم:
التاريخ:
المشفوعات:

المملكة العربية السعودية
جمعية البر الخيرية بالصعبية
تحت إشراف وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
ترخيص رقم: ٥٣٨



ملحق: نموذج إبلاغ عن مخالفة

معلومات مقدم البلاغ (يمكن عدم تعبئة هذا الجزء إذا لم يرغب مقدم البلاغ بكشف هويته)	
الاسم	
الدور الوظيفي	
الادارة	
رقم الهاتف	
البريد الإلكتروني	
معلومات صندوق البريد	
معلومات مرتكب المخالفة	
معلومات الشهود (إن وجدوا. وبالإمكان إرفاق ورقة إضافية في حالة وجود أكثر من شاهد)	
الاسم	
الدور الوظيفي	
الادارة	
رقم الهاتف	
البريد الإلكتروني	
التفاصيل	
طبيعة ونوع المخالفة	
تاريخ ارتكاب المخالفة وتاريخ العلم بها	
مكان حدوث المخالفة	
بيانات أو مستندات تثبت ارتكاب المخالفة	
أسماء آشخاص آخرين اشتركوا في ارتكاب المخالفة	
آية معلومات أو تفاصيل أخرى	
التوقيع:	تارikh تقديم البلاغ:

تم اعتماد هذه السياسة في محضر اجتماع مجلس الإدارة رقم (٦) وتاريخ ٢٠٢٣/١٢/٣١

الرقم:
التاريخ:
المشفوعات:

المملكة العربية السعودية
جمعية البر الخيرية بالصعبية
تحت إشراف وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
ترخيص رقم ٥٣٨



تواقيع أعضاء مجلس الإدارة على اعتماد سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات

م	الاسم	الصفة	التوقيع
١	ناهض جابر برکات المطيري	رئيس المجلس	
٢	موسى ماطر عويض المطيري	نائب الرئيس	
٣	مرiziq سعد مسيعيد المطيري	عضو	
٤	احمد باتع بركة الله المطيري	عضو	
٥	شديد عايد شناف المطيري	عضو	
٦	فيحان بشير معناد المطيري	عضو	
٧	عتيق فرج جابر المطيري	عضو	

رئيس مجلس الإدارة
ناهض جابر برکات المطيري